قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٠ لسنة ١٩٩٠

بشأن الموافقة على الخطاب المتبادل بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان والذى تتيح بمقتضاه اليابان منحة لمصر قيمتها ٥٠٠ مليون ين يابانى للمساهمة فى مشروع تطوير الانتاج الزراعى فى الأراضى القاحلة والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٩/١١/٢٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفترة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على الخطاب المتبادل بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان والذى تتيح بمقتضاه اليابان منحة لمصر قيمتها ٥٠٠ مليون ين يابانى للمساهمة فى مشروع تطوير الانتاج الزراعى فى الأراضى القاحلة والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٩/١١/٢٣ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٨ جمادى الآخرة سنة ١٤١٠ (١٥ يناير سنة ١٩٩٠)

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٢٩ رجب سنة ١٤١٠ الموافق ٢٥ فبراير سنة ١٩٩٠.

القـاهرة فى ٢٣ نوفمبر ١٩٨٩

صاحب السعادة

السيد / تشوسى يامادا

سـفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

أتشرف بالاحاطة بأننى قد تلقيت مذكرة سعادتكم المؤرخة اليوم والتى تنص على ما يلى :

« أتشرف بأن أشـير الى المناقشات التى تمت مؤخرا بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى المقدم بهدف تقوية علاقات الصـداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيـابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ ـ بغرض المساهمة فى زيادة الانتاج الغذائى من خلال مشروع تطوير الانتـاج الزراعى فى الأراضى القاحلة التـابع لوزارة الزراعة ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقا للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها الى خمسمائة مليون ين (٥٠٠ر٠٠٠ر٠٠٠ ين) ، (المشار اليها فيما يلى بـ «المنحـة») ..

٢ ـ تتاح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحاليـة وبين ٢٢ نوفمبر ١٩٩٠ ، الا اذا تم اتفاق متبادل بين السـلطات المعنية بالحكومتين على مد هـذه الفترة .

٣ ـ (١) تستخدم المنحة بواسـطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء منتجات اليابان والخدمات المدرجة أدناه :

(ا) كيماويات زراعيـة ،

(ب) ماكينات زراعيــة ، و

(جـ) الخدمات الضرورية لنقل المنتجات المشار اليها فى (أ) و (ب) أعلاه الى موانى فى جمهورية مصر العربية .

(٢) مع عدم الاخلال بما جاء فى نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك يمكن استخدام المنحة فى شراء المنتجات من الأنواع المذكورة فى (أ) و (ب) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من دول المنشأ المصرح بهــا غير اليابان .

٤ ــ تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددهــا عقودا بالين اليــابانى مع رعايا يابانيين لشراء المنتجــات والخدمات المشــار اليها فى الفقرة ٣ . وتقوم حكومة اليابان باقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحــة (ويقصد بعبارة الرعايا اليابانيين عند استخدامها فى الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشــخاص اليابانية الاعتبارية التى يديرهــا أشخاص يابانيون طبيعيون) .

٥ ــ (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالين اليابانى لتغطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددهــا بمقتضى العقود التى تم اقرارها طبقا لمــا نص عليــه فى الفقرة ٤ (والمشــار اليها فيما يلى بـ « العقود التى تم اقرارها ») فى حســاب يتم فتحه باســم حكومة جمهورية مصر العربية فى أحد البنوك اليابانيه المصرح لها بالتعامل فى الصرف الأجنبى الذى تحــدده حكومة جمهورية مصر العربية أو الســلطة التى تحددها (ويشار اليه فيما بعد بـ «البنك») .

(٢) تتم المدفوعات المشار اليها فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات الســداد الى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صــادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشار اليه فى الفقرة الفرعية (أ) أعلاه هو تلقى المدفوعات بالين اليابانى من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف فى العقود التى تم اقرارها • ويتم الاتفاق على التفاصيل الاجرائية الخاصة بدائنية ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها •

٦ ـ (١) تتخذ جمهورية مصر العربية الاجراءات اللازمة لـ :

(أ) ضمان التفريغ والافراج الجمركى الفورى فى موانى التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلى للمنتجات المشتراه فى نطاق المنحة •

(ب) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية أو ضرائب داخلية أو رسوم مالية أخرى قد تفرض فى جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم اقرارها •

(ج) ضمان أن المنتجات المشتراه فى نطاق المنحة تسهم اسهاما فعالا فى زيادة الانتاج الغذائى وبالتالى فى استقرار وتنمية الاقتصاد المصرى ، و

(د) تحمل كافة المصاريف اللازمة لتنفيذ المنحة ، فيما عدا تلك التى تغطيها المنحة •

(٢) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراه فى نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية •

٧ ـ (١) تودع حكومة جمهورية مصر العربية مبلغا بالعملة المصرية يعادل المسحوبات بالين اليابانى المستخدمة فى شراء المنتجات المشار اليها فى (أ) و (ب) فى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة ٣ فى حساب يفتح باسمها فى البنك المركزى المصرى • ويتم الايداع خلال فترة أربع سنوات من تاريخ دخول الترتيبات الحالية حيز التنفيذ ، ما لم تتفق السلطات المعنية بالحكومتين على خلاف ذلك •

(٢) تستخدم العملة المودعة وفق ذلك فى أغراض التنمية الزراعية والغابات و/أو مصايد الأسماك بما فى ذلك زيادة الانتاج الغذائى فى جمهورية مصر العربية •

(٣) تتشاور السلطات المعنية فى الحكومتين بشأن استخدام العملة المودعة فى الأغراض المذكورة •

٨ ـ تتفق السلطات المعنية فى الحكومتين عن طريق التشاور فيما بينهما على المزيد من التفاصيل الاجرائية اللازمة لتنفيذ الترتيبات الحالية •

٩ ـ تتشاور الحكومتان فيما بينهم فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية •

وأتشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيدا للترتيبات السابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للاخطار الكتابى من جمهورية مصر العربية الذى يفيد اتمام الاجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ •

حررت هذه المذكرة من ثلاثة أصول باللغات اليابانية والعربية والانجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الانجليزى •

كما أتشرف بأن أوكد بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأوافق على أن مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة تعتبران بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للاخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد اتمام الاجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ •

حررت هذه المذكرة من ثلاثة أصول باللغات العربية واليابانية والانجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الانجليزى •

وانني لاتنهز هذه الفرصة لأقدم لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى •

وزير

الدولة للتعاون الدولى

دكتور / موريس مكرم الله

القاهرة فى ٢٣ نوفمبر ١٩٨٩

صاحب السعادة

لدكتور / موريس مكرم الله

وزير الدولة للتعاون الدولى

« أتشرف بأن أشير الى المناقشات التى تمت مؤخرا بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ ـ بغرض المساهمة فى زيادة الانتاج الغذائى من خلال مشروع تطوير لانتاج الزراعى فى الأراضى القاحلة التابع لوزارة الزراعة ، تنيح حكومة ليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقا للقوانين واللوائح اليابانية المعمول ها ، منحة تصل قيمتها الى خمسمائة مليون ين (٥٠٠ر٠٠٠ر٠٠٠ ين) ، (والمشار ليها فيما يلى بـ «المنحة») ..

٢ ـ تتاح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات لحالية وبين ٢٢ نوفمبر ١٩٩٠ ، الا اذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية الحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ ـ (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء منتجات اليابان والخدمات المدرجة أدناه :

(أ) كيماويات زراعية ،

(ب) ماكينات زراعية ، و

(ج) الخدمات الضرورية لنقل المنتجات المشار اليها فى (أ) و (ب) أعلاه الى موانى فى جمهورية مصر العربية .

(٢) مع عدم الاخلال بما جاء فى نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك يمكن استخدام المنحة فى شراء المنتجات من الأنواع المذكورة فى (أ) و (ب) من الفقرة الفرعية (٨) أعلاه من دول المنشأ المصرح بهـا غير اليابان .

٤ ـ تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددهـا عقودا بالين ليـابانى مع رعايا يابانيين لشراء المنتجـات والخدمات المشـار اليها فى الفقرة ٣ . وتقوم حكومة اليابان باقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحـة (ويقصد بعبارة الرعايا اليابانيين عند استخدامها فى الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشـخاص اليابانية الاعتبارية التى يديرهـا أشخاص يابانيون طبيعيون) .

٥ ـ (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالين اليابانى لتغطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددهـا بمقتضى العقود التى تم اقرارها طبقا لمـا نص عليه فى الفقرة ٤ (والمشـار اليها فيما يلى بـ « العقود التى تم اقرارها ») فى حسـاب يتم فتحه باسـم حكومة جمهورية مصر العربية فى أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل فى الصرف الأجنبى الذى تحـدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السـلطة التى تحددها (ويشار اليه فيما بعد بـ «البنك») .

(٢) تتم المدفوعات المشار اليها فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السـداد الى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صـادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشـار اليه فى الفقرة الفرعية (أ) أعلاه هـو تلقى المدفوعات بالين اليابانى من حكومة اليابان والقيـام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف فى العقـود التى تم اقرارها . ويتم الاتفـاق على

التفاصيل الاجرائية الخاصة بدائنية ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها •

٦ ــ (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الاجراءات اللازمة لـ :

(أ) ضمان التفريغ والافراج الجمركى الفورى فى موانى التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلى للمنتجات المشتراه فى نطاق المنحة •

(ب) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية أو ضرائب داخلية أو رسوم مالية أخرى قد تفرض فى جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم اقرارها •

(جـ) ضمان أن المنتجات المشتراه فى نطاق المنحة تسهم اسهاما فعالا فى زيادة الانتاج الغذائى وبالتالى فى استقرار وتنمية الاقتصاد المصرى ، و

(د) تحمل كافة المصاريف اللازمة لتنفيذ المنحة ، فيما عدا تلك التى تغطيها المنحة •

(٢) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراه فى نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية •

٧ ــ (١) تودع حكومة جمهورية مصر العربية مبلغا بالعملة المصرية يعادل المسحوبات بالين اليابانى المستخدمة فى شراء المنتجات المشار اليها فى (أ) و (ب) فى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة ٣ فى حساب يفتح باسمها فى البنك المركزى المصرى • ويتم الايداع خلال فترة أربع سنوات من تاريخ دخول الترتيبات الحالية حيز التنفيذ ، ما لم تتفق السلطات المعنية بالحكومتين على خلاف ذلك •

(٢) تستخدم العملة المودعة وفق ذلك فى أغراض التنمية الزراعية والغابات و/أو مصايد الأسماك بما فى ذلك زيادة الانتاج الغذائى فى جمهورية مصر العربية.

(٣) تتشاور السلطات المعنية فى الحكومتين بشأن استخدام العملة المودعة فى الأغراض المذكورة .

٨ ـ تتفق السلطات المعنية فى الحكومتين عن طريق التشاور فيما بينهما على المزيد من التفاصيل الاجرائية اللازمة لتنفيذ الترتيبات الحالية .

٩ ـ تتشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحاليـة .

وأتشرف بأن أقترح أن تعتبر هـذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيـدا للترتيبات السابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للاخطار الكتابى من جمهورية مصر العربية الذى يفيد أتمام الاجراءات القانونية اللازمة لدخول هـذا الاتفاق حيز التنفيـذ .

حررت هذه المذكرة من ثلاثة أصول باللغات اليابانية والعربية والانجليزية وتكل منهـا نفس الحجيـة ، وعند أى اختـلاف فى التفسـير يعتد بالنص الانجليزى » .

وانني لاتنهز هذه الفرصة لأقدم لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

سـفير فوق العادة
ومفوض عن اليابان لدى جمهورية
مصر العربيـة
تشوسى يامادا

المحضر

المتفق عليه حول التفاصيل الاجرائية

بالاشارة الى الفقرة ٨ من المذكرات المتبادلة بين حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بتاريخ ١٩٨٩/١١/٢٣ بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى لتوريد كيماويات زراعية وماكينات زراعية (المشار اليه فيما بعد بـ « المذكرات المتبادلة ») فان ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية يرغبون فى تسجيل التفاصيل الاجرائية التالية التى تم الاتفاق عليها بين السلطات المعنية فى الحكومتين :

١ ـ دول المنشأ المصرح بها المشار اليها فى الفقرة الفرعية (٢) من الفقرة ٣ من المذكرات المتبادلة هى كما يلى :

(أ) كل الدول النامية والمناطق الواردة بمؤشرات التقرير الاحصائى للجنة مساعدات التنمية «الدالك» ، فيما عدا جمهورية مصر العربية ، و

(ب) كل الدول الأعضاء فى منظمة التعاون الاقتصادى والتنمية .

٢ ـ (١) يصدر التفويض بالدفع المشار اليه فى الفقرة الفرعية (٢) من الفقرة ٥ من المذكرات المتبادلة باليين اليابانى لكل عقد .

(٢) يتماثل مبلغ التفويض بالدفع مع مبلغ العقد .

(٣) ينتهى سريان التفويض بالدفع بعد آخر يوم فى فترة سريان المنحة حسبما ورد بالفقرة ٢ من المذكرات المتبادلة (يشار اليه فيما بعد بـ « اليوم الأخير») ومع ذلك فان المستندات المطلوبة فى التفويض بالدفع يجب تقديمها للبنك اليابانى المصرح له بالتعامل فى الصرف الأجنبى المشار اليه فى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة ٥ من المذكرات المتبادلة قبل اليوم الأخير بخمسة عشر يوما على الأقل .

٣ ـ (١) فيما يتعلق بالفقرة الفرعية (١) من الفقرة ٧ من المذكرات المتبادلة فان المبلغ المعادل للمسحوبات بالين اليابانى يتم حسابة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية بمتوسط سعر صرف شهر نوفمبر ١٩٨٩ لكل من البلدين المعلن لصندوق النقد الدولى • ومن ثم يتم اخطار حكومة اليابان بالمبلغ المحتسب •

(٢) تقوم حكومة جمهورية مصر العربية باخطار حكومة اليابان بسعر بيع الكيماويات الزراعية والماكينات الزراعية المشتراه طبقا للمذكرات المتبادلة وموقف الايداع •

(٣) فيما يتعلق بالفقرة الفرعية (٣) من الفقرة ٧ من المذكرات المتبادلة تقوم حكومة جمهورية مصر العربية باعداد « برنامج الاستخدام » للمبلغ المودع والذى يشمل أسماء مشروعات محددة وتفاصيلها ومبلغ النقد المخصص لها • وتتشاور الحكومتان فى « برنامج الاستخدام » •

وزير
الدولة للتعاون الدولى
الدكتور / موريس مكرم الله

سفير فوق العادة ومفوض
عن اليابان لدى جمهورية مصر العربية
تشوسى يامادا

وزارة الخارجية

قرار رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٠

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٤٠ لسنة ١٩٩٠ الصادر بتاريخ ١٥/١/١٩٩٠ بشأن الموافقة على الخطاب المتبادل بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان والذى تتيح بمقتضاه اليابان منحة لمصر قيمتها ٥٠٠ مليون ين يابانى للمساهمة فى مشروع تطوير الانتاج الزراعى فى الأراضى القاحلة والموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٣/١١/١٩٨٩ .

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ٢٥/٢/١٩٩٠

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٨/٢/١٩٩٠

قـرر :

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية الخطاب المتبادل بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان والذى تتيح بمقتضاه اليابان منحـة لمصر قيمتها ٥٠٠ مليون ين يابانى للمساهمة فى مشروع تطوير الانتاج الزراعى فى الأراضى القاحلة والموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٣/١١/١٩٨٩

ويعمل به اعتبارا من ٢٨/٢/١٩٩٠ ؛

صدر بتاريخ ١٣/٣/١٩٩٠ ؛

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د. أحمد عصمت عبد المجيد